

Distr.: General
18 August 2004
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء
على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
الاجتماع الثالث عشر
نيويورك ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤

تقرير اجتماع الدول الأطراف

- ١ - افتتح اجتماع الدول الأطراف الثالث عشر، في يوم ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤، تشارلس شترفيلد بارنت (بربادوس) الذي يتولى الرئاسة مؤقتاً.
- ٢ - وأدلت مديرة شعبة النهوض بالمرأة ببيان باسم الأمين العام، لفتت به الانتباه إلى التقدم الذي أحرزته اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في تنفيذ المسؤوليات الرئيسية الواقعة على عاتقها بموجب الاتفاقية والبروتوكول الاختياري، وفي تعزيز وسائل عملها.
- ٣ - ولاحظت المديرة أن اللجنة عقدت أربع دورات منذ اجتماع الدول الأطراف الثاني عشر، في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢، ونظرت في تقارير ٣٢ دولة طرفاً واعتمدت تعليقات ختامية محددة بشأن كل منها. كما اعتمدت التوصية العامة ٢٥ بشأن الفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية. واتخذت اللجنة إجراء بشأن الرسالة الأولى المقدمة بشأن المادة ٢ من البروتوكول الاختياري، وواصلت عملها بشأن المادة ٨ من البروتوكول. ولفتت انتباه اللجنة إلى المبادئ التوجيهية للجنة بشأن إعداد التقارير والشكل النموذجي للرسائل لمن يقدمون مطالب بموجب البروتوكول الاختياري والذي أتيح لاجتماع الدول الأطراف لتيسر استخدامه وتوزيعه (انظر CEDAW/SP/2004/INF.1*).
- ٤ - وانتقلت المديرة إلى طرائق عمل اللجنة فلفتت الانتباه إلى الضغوط الجديدة التي تتعرض لها اللجنة في اضطلاعها بمسؤولياتها في الوقت المحدد وبطريقة فعالة. وبغية التغلب

على الصعاب المتعلقة بحجم العمل قدمت اللجنة طلباً لتمديد فترة اجتماعاتها السنوية إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين. وعلى وجه التحديد طلبت اللجنة الإذن بتمديد مدة كل من دوراتها في تموز/يوليه ٢٠٠٥ وكانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠٠٦، أسبوعاً إضافياً. وبغية التوصل إلى حل طويل الأمد للتغلب على صعوبات حجم العمل، طلبت اللجنة من الجمعية العامة أن تأذن لها، ابتداءً من عام ٢٠٠٧ بعقد ثلاث دورات سنوية، مدة كل منها ثلاثة أسابيع، مع اجتماع فريق عامل قبل كل دورة.

٥ - لاحظت المديرية أن ٢١٧ تقريراً بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية قد تأخر تقديمها عن الموعد المحدد. وقالت إن مجموع عدد الدول قد أصبح الآن ١٧٧ دولة، صدقت ٦٣ دولة طرفاً على البروتوكول الإضافي، ووافقت ٤٤ دولة طرفاً على تعديل الفقرة ١ من المادة ٢٠ من الاتفاقية بشأن وقت اجتماعات اللجنة.

٦ - وعقب بيان المديرية، انتخب نانا إيفا إبتنغ (غانا) رئيساً للاجتماع وعبد الدائم م. مبارز (اليمن) وهيلين باكر (هولندا) وأندراي نيكيتوف (أوكرانيا) وماركو باليرزو (بيرو) نواباً للرئيس. وأقر جدول الأعمال المؤقت (CEDAW/SP/2004/1).

٧ - وانتخبت الدول الأطراف وفقاً للفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١٧ من الاتفاقية، وبالاقتراع السري، ١١ عضواً للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ٤ منهم من الأعضاء الحاليين الذين اقترح إعادة انتخابهم. وهؤلاء الأعضاء الأربعة هم: فرانسواز غسبار (فرنسا) وماريا رجينيا تافارس داسيلفا (البرتغال) وهانا بيت شوب - شيلنغ (ألمانيا) وهيسو شين (جمهورية كوريا). أما الأعضاء الجدد فهم: ماري شاني ديريام (ماليزيا) وماغاليس أروشا دومينغس (كوبا) وتسيانا مايولو (إيطاليا) وسيلفيا بيمانتيل (البرازيل) وغلندا ب. سيمس (جامايكا) وأناما تان (سنغافورة) وزو كسياوكياو (الصين). وقد وردت قائمة المرشحين ومعلومات عن تاريخ حياتهم في الوثيقة CEDAW/SP/2004/3. وبعد إعلان النتيجة أدلى ممثل السنغال ببيان.

٨ - وكان معروضا على الاجتماع الوثيقة CEDAW/SP/2004/2 التي تحدثت المعلومات الواردة في تقرير مماثل أعد للاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف (CEDAW/SP/2002/2). وقدمت الوثيقة عملاً بالمادة ٢٨ من الاتفاقية التي تنص على أن يتلقى الأمين العام للأمم المتحدة ويعمم على جميع الدول نص التحفظات المعرب عنها وقت التصديق أو الانضمام. وتنص تلك المادة أيضاً على أن يبلغ الأمين العام جميع الدول بأية إشعارات بسحب التحفظات المتعلقة بالاتفاقية.